

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد 1158

السنة 49

30 دسمبر 2007

المحتوى

– قوانين و أوامر قانونية

2 – مراسيم – مقررات – قرارات - تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 162-2007 يقضي بتعيين مكلفة بمهمة برئاسة الجمهورية.....1239	13 سبتمبر 2007
مرسوم رقم 163-2007 يقضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 21 مارس 2007 في تونس بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والصندوق الإفريقي للتنمية والمتعلقة بتمويل مشروع دعم قدرات فاعلي التمويل الخفيف.....1239	24 سبتمبر 2007
مرسوم رقم 165-2007 يقضي بالمصادقة على الاتفاقيتين المتعلقةتين بتمويل مشاريع دعم توسعه وإنتاج الشركة الموريتانية للكهرباء في انواكشوط وناذيبو.....1239	05 أكتوبر 2007

05 أكتوبر 2007	مرسوم رقم 166-2007 يقضي بتعيين أعضاء مجلس رقابة المفوضية العامة لترقية الاستثمار الخاص.....1239
15 أكتوبر 2007	مرسوم رقم 169-2007 يقضي بتعيين عضو مجلس السياسة النقدية للبنك المركزي الموريتاني.....1240

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية	
12 أبريل 2007	مرسوم رقم 2007 - 103 يلغي ويحل محل المرسوم رقم 2005-031 الصادر بتاريخ 18 أبريل 2005 المتعلق بتنظيم الآلية المؤسسية لإعداد وتنفيذ ومتابعة الإطار الإستراتيجي لمحاربة الفقر.....1240

وزارة العدل

نصوص مختلفة	
03 أكتوبر 2007	مرسوم رقم 164-2007 يمنح الجنسية الموريتانية عن طريق التجنس للسيدة/ ختام نظمي يونس.....1244

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة	
11 أكتوبر 2007	مرسوم رقم 167-2007 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.....1244
11 أكتوبر 2007	مرسوم رقم 168/2007 يقضي بترقية ضباط من الدرك الوطني إلى رتب أعلى بصفة نهائية.....1245

وزارة الداخلية

نصوص تنظيمية	
فاتح أغسطس 2007	مرسوم رقم 142 - 2007 يقضي بتنظيم الحرس الوطني.....1245

وزارة الاقتصاد و المالية

نصوص مختلفة	
13 أبريل 2007	مرسوم رقم 2007 - 106 يقضي بتعيين بعض الوكلاء بوزارة المالية.....1251

مقاطعة واد الناقة

نصوص مختلفة	
04 فبراير 2007	مقرر رقم 192/2007 القاضي بمنح أرض للاستغلال علي أساس تنازل نهائي.....1252
02 فبراير 2007	مقرر رقم 502/2007 القاضي بمنح أرض للاستغلال علي أساس تنازل نهائي.....1252

1- قوانين و أوامر قانونية

2 - مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 162-2007 صادر بتاريخ 13 سبتمبر 2007 يقضي بتعيين مكلفة بمهمة برئاسة الجمهورية .

المادة الأولى: تعيين السيدة بيا كمبا، مكلفة بمهمة برئاسة الجمهورية

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مرسوم رقم 163-2007 صادر بتاريخ 24 سبتمبر 2007 يقضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 21 مارس 2007 في تونس بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والصندوق الإفريقي للتنمية والمتعلقة بتمويل مشروع دعم قدرات فاعلي التمويل الخفيف.

المادة الأولى: يصادق على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 21 مارس 2007 في تونس بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية والصندوق الإفريقي للتنمية بمبلغ خمسة ملايين وتسعمائة وثمانين ألف (5.980.000) وحدة حسابية، والمتعلقة بتمويل مشروع دعم قدرات فاعلي التمويل الخفيف.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم وفق إجراءات الاستعجال وفقسي الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 165-2007 صادر بتاريخ 05 أكتوبر 2007 يقضي بالمصادقة على الاتفاقيتين المتعلقتين بتمويل مشاريع دعم توسعة وإنتاج الشركة الموريتانية للكهرباء في انواكشوط و انواذيبو.

المسادة الأولى: يصادق على اتفاقيتي القرض المخصصتين لتمويل مشاريع دعم سعة وإنتاج الشركة الموريتانية للكهرباء في انواذيبو وانواكشوط.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم وفق إجراءات الاستعجال وفقسي الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 166-2007 صادر بتاريخ 05 أكتوبر 2007 يقضي بتعيين أعضاء مجلس رقابة المفوضية العامة لترقية الاستثمار الخاص.

المادة الأولى: يعين السادة التالية أسماؤهم أعضاء في مجلس رقابة المفوضية العامة لترقية الاستثمار الخاص لمدة ثلاثة سنوات:

- السيد المحافظ المساعد للبنك المركزي الموريتاني، بصفته
- السيد يحي ولد عبد الدايم، مستشار برئاسة الجمهورية
- السيد محمد ولد الناني، مستشار للوزير الأول
- السيد الحسين ولد أحمد محمود، مستشار فني، ممثل وزارة العدل
- السيد أحمد ولد الزين، مستشار فني، ممثل وزارة البترول والمعادن
- السيد بسا عثمان، أمين عام، ممثل وزارة التجارة والصناعة
- السيد التلميذي ولد محمد أعمر، المستشار السياسي، مدير المنظمات العالمية، ممثل وزارة الشؤون الخارجية والتعاون
- السيد إسلام ولد سيدي المختار، ممثل وزارة الاقتصاد والمالية.

المادة 2: يكلف المفوض العام لترقية الاستثمار الخاص بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وتتولى القيادة والإشراف على عملية إعداد وتنفيذ ومتابعة وتقييم السياسات العمومية التابعة للإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

وفي هذا الإطار تتولى اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر على وجه الخصوص:

- تنسيق الآلية المؤسسية للإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر؛
- المصادقة على التقارير نصف السنوية والسنوية المتعلقة بتنفيذ ومتابعة وتقييم الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر؛
- المصادقة على البرمجة متعددة السنوات وعلى خطط العمل السنوية لتنفيذ الإستراتيجية؛
- دراسة التقارير الوطنية لمتابعة أهداف الألفية للتنمية وصياغة التوصيات الكفيلة بضمان إنجازها.

المادة 3: تعرض اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر على الحكومة مسودات البيانات المقدمة إلى البرلمان حول الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر وحول حصيلة تنفيذ الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

المادة 4: تنشأ اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر لدى الوزير الأول وتضم الأعضاء التاليين:

- الوزير المكلف بالداخلية والبريد والمواصلات؛
- الوزير المكلف بالمالية؛
- الوزير المكلف بالشؤون الاقتصادية والتنمية؛
- الوزير المكلف بالتجهيز والنقل؛
- الوزير المكلف بالطاقة والبتترول؛
- الوزير المكلف بالمياه؛
- الوزير المكلف بالتنمية الريفية؛
- الوزير المكلف بالتعليم الأساسي والثانوي؛
- الوزير المكلف بالصحة والشؤون الاجتماعية؛
- كاتبة الدولة لشؤون المرأة؛
- كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة؛
- محافظ البنك المركزي الموريتاني؛
- مفوض الأمن الغذائي؛
- المفوض المكلف بحقوق الإنسان ومحاربة الفقر وبالدمج .

مرسوم رقم 169-2007 صادر بتاريخ 15 أكتوبر 2007 يقضي بتعيين عضو مجلس السياسة النقدية للبنك المركزي الموريتاني.

المادة الأولى: يعين السيد سيدي محمد ولد بيه عضواً في مجلس السياسة النقدية للبنك المركزي الموريتاني.

المادة 2: يكلف محافظ البنك المركزي الموريتاني بتطبيق هذا المرسوم الذي يلغى ويحل محل كافة الترتيبات السابقة المخالفة والذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

الوزارة الأولى

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 2007 - 103 صادر بتاريخ 12 أبريل 2007 يلغى ويحل محل المرسوم رقم 2005-031 الصادر بتاريخ 18 أبريل 2005 المتعلق بتنظيم الآلية المؤسسية لإعداد وتنفيذ ومتابعة الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

المادة الأولى: تنشأ لجنة وزارية لمحاربة الفقر مكلفة بإعداد وتنفيذ ومتابعة وتقييم الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر، طبقاً للمبادئ الواردة في القانون التوجيهي رقم 050/2001 الصادر بتاريخ 19 يوليو 2001 والمتعلق بمحاربة الفقر .

تساعد اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر في مهمتها هيئات تشاور وهيئات فنية للمتابعة، يتم إنشاؤها جميعاً بمقتضى هذا المرسوم.

تشكل اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر وهيئات التشاور والهيئات الفنية للمتابعة الآلية المؤسسية لإعداد وتنفيذ ومتابعة الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

يستهدف هذا المرسوم تحديد تنظيم الآلية المؤسسية لإعداد وتنفيذ ومتابعة الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

الفصل الأول: اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر

المادة 2: اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر هي هيئة الإشراف على الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

سلطة اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر، بمتابعة مجموع عملية إعداد الإطار الإستراتيجي لمحاربة الفقر.

وفي هذا الإطار تسهر على وجه الخصوص على:

- إقامة علاقة وظيفية مع هيئات التشاور الأخرى الموجودة مثل لجنة التشاور بين الدول والقطاع الخاص أو لجان الإشراف على البرامج الكبيرة؛
- إعداد ومتابعة إطارات موسعة للتشاور حول محاربة الفقر وخاصة على المستوى الجهوي و الوطني؛
- تنفيذ إستراتيجية للاتصال؛
- القياس بأعمال خاصة لتعزيز القدرات قصد تحسين نوعية المشاركة والحوار مع الفاعلين غير الحكوميين.

المادة 9: يرأس لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني حول محاربة الفقر وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية وتضم الأعضاء التاليين:

- وزير التجهيز والنقل؛
- وزير التنمية الريفية؛
- وزير المياه؛
- وزير الطاقة والبتروك؛
- وزير التعليم الأساسي والثانوي؛
- وزير الصحة والشؤون الاجتماعية؛
- كاتبة الدولة لشؤون المرأة؛
- مفوض الأمن الغذائي؛
- المفوض المكلف بحقوق الإنسان ومحاربة الفقر وبالدمج؛
- أربعة ممثلين لرابطة العمدة الموريتانيين؛
- خمسة ممثلين لمنظمات القطاع الخاص؛
- أربعة ممثلين لتجمعات المنظمات غير الحكومية الوطنية؛
- ممثلا لجمعية مقاولي التمويل الصغير .

تجتمع لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني حول محاربة الفقر كلما كان ذلك ضروريا وخاصة لإعداد اجتماعي اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر المقرر في شهري سبتمبر ومارس.

وحسب النقاط المدرجة في جدول الأعمال، يمكن توسيع جدول اللجنة الوزارية المشتركة لمحاربة الفقر لتشمل الوزراء الآخرين.

تستطيع اللجنة الوزارية المشتركة لمحاربة الفقر، عند الاقتضاء، أن تدعو لحضور اجتماعاتها، بصفة مراقب، أي شخص يعتبر رأيه مفيدا لدراسة النقاط المعروضة عليها.

المادة 5: تجتمع اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر كلما دعت الضرورة إلى ذلك غير أنه نظرا إلى متطلبات المتابعة السنوية لتنفيذ الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر، فإن اللجنة تجتمع مرتين على الأقل سنويا:

- اجتماعا أولا خلال النصف الأول من شهر سبتمبر مخصصا لدراسة التقرير نصف السنوي والتوصيات المنبثقة عنه من أجل برمجة ميزانية السنة المالية القادمة؛
- اجتماعا ثانيًا خلال شهر مارس لدراسة التقرير السنوي حول التنفيذ .

المادة 6: يتولى وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية سكرتارية اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر. وفي هذا النطاق يحضر الاجتماعات ويمسك المحاضر ويتابع تنفيذ قرارات اللجنة.

الفصل الثاني: هيئات التشاور

المادة 7: في إطار تطبيق مبدأ التشاور، يساعد اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر هيئات التشاور التاليين:

- لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني حول محاربة الفقر؛
- لجنة التشاور بين الدولة والمساحين حول محاربة الفقر .

القسم 1: لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني حول محاربة الفقر.

المادة 8: تكلف لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني حول محاربة الفقر، تحت

الاقتصادية والتنمية التي تقوم بالتشاور مع الإدارات المعنية بتسيير مسار إعداد وتنفيذ ومتابعة الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

ولهذا الغرض ، تستعين الإدارة بخليئة تنسيق يطلق عليها اسم " السكرتارية الدائمة للإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر " . وتعتبر الخلية هيئة متعددة القطاعات تشرف عليها لجنة توجيهية تضم ممثلا عن كل من الإدارات التالية .

- وزارة المالية؛
- وزارة الشؤون الاقتصادية؛
- البنك المركزي الموريتاني؛
- المفوضية المكلفة بحقوق الإنسان ومكافحة الفقر وبالدمج.

وستحدد قواعد تنظيم وسير الخلية بمقرر صادر عن وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية .

المادة 13: تكلف اللجنة الفنية لمحاربة الفقر بمتابعة وتطبيق قرارات وتوصيات اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر وهيئات التشاور الواردة في هذا المرسوم .

تحضر اللجنة الفنية لمحاربة الفقر اجتماعات لجنة التشاور حول محاربة الفقر ولجنة التشاور بين الدولة والمناحين حول محاربة الفقر . وتنسق نشاطات الهيكل الفنية للدعم المشار إليها في هذا الفصل .

تعد اللجنة الفنية لمحاربة الفقر، للجنة الوزارية لمحاربة الفقر وباقي هيئات التنسيق، أدوات الاعلام التالية:

- مسكرة تلخيصية حول حالة تقدم الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر؛
- تقريرا نصف سنوي في منتصف السنة المالية؛
- تقريرا سنويا .

ولأجل ذلك ترسل إليها الوزارات لوحدة قيادة فصلية قطاعية تتعلق على وجه الخصوص بتحليل المؤشرات

القسم 2: لجنة التشاور بين الدولة والمناحين حول محاربة الفقر

المادة 10: تتولى لجنة التشاور بين الدولة والمناحين حول محاربة الفقر، تحت سلطة اللجنة الوزارية لمحاربة الفقر، الربط مع الممولين في مجال إعداد وتنفيذ ومتابعة وتقييم الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر . وفي هذا الإطار تتولى اللجنة:

- متابعة حالة تقدم الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر وكذا النتائج الخاصة المحققة ضمن أهداف الألفية للتنمية؛
- التقييم المشترك للمشاكل التي تعترض في تنفيذ البرامج ذات الأولوية والمدعومة من قبل شركاء التنمية؛
- تحديد مستوى الالتزامات المالية للشركاء لفائدة تنفيذ خطة عمل الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر؛
- تعزيز انسجام وتكامل تدخلات الممولين.

المادة 11: يرأس وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية لجنة التشاور بين الدولة والمناحين حول محاربة الفقر وتضم وزير المالية ومحافظ البنك المركزي الموريتاني والمفوض المكلف بحقوق الإنسان ومحاربة الفقر وبالدمج . وتعقد اجتماعات رسمية مع الممولين المعنيين وتقدم نتائجها الى اللجنة الوزارية المشتركة لمحاربة الفقر .

الفصل الثالث: الهياكل الفنية للدعم

المادة 12: تتكون الهياكل الفنية للدعم من:

- اللجنة الفنية لمحاربة الفقر ؛
- اللجنة الفنية القطاعية؛
- المجموعات الفنية لدراسة المواضيع؛
- اللجنة الفنية لمتابعة النفقات العمومية .

يتم تنسيق هيئات الدعم من طرف الإدارة المكلفة بالدراسات واستراتيجيات التنمية في وزارة الشؤون

تجمع المجموعات الفنية لدراسة المواضيع، في إطار تشاركي، ممثلي الإدارات العمومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص وشركاء التنمية .

يحدد قواعد تنظيم وسير المجموعات لدراسة المواضيع مقرر صادر عن وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية.

المادة 16: تتسولى اللجنة الفنية لمتابعة النفقات العمومية، المالية الإجمالية للنفقات العمومية من خلال تطور النفقات ذات الأولوية في الأطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر. وتجمع وتقر وتعلق على مختلف لوحات المفاتيح الدورية لمتابعة الميزانية كما تتولى الإنجاز الفعلي للأعمال المبرمجة على مستوى مجموع النفقات المبرمجة في الإطارات القطاعية للنفقات على المدى المتوسط وعلى المستوى الخاص بالنفقات من موارد المبادرة المدعمة لتخفيف ديون البلدان الفقيرة كثيرة المديونية .

تحدد قواعد تنظيم وسير اللجنة الفنية لمتابعة النفقات العمومية بواسطة مقرر مشترك بين وزير المالية ووزير الشؤون الاقتصادية والتنمية.

الفصل الرابع: ترتيبات ختامية

المادة 17: سستحدد ترتيبات هذا المرسوم، عند الاقتضاء، بواسطة مقررات صادرة عن الوزير المكلف بالشؤون الاقتصادية.

المادة 18: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة وخاصة تلك الواردة في المرسوم رقم 031-2005 الصادر بتاريخ 18 ابريل 2005 المتضمن تنظيم الآلية المؤسسية لصياغة وتنفيذ ومتابعة وتقييم الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

المادة 19: يكلف الوزراء وكتاب الدولة والأمين العام للحكومة، كل حسب اختصاصه، بتطبيق هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

الرئيسة ودراسة حجم وتوزيع الاعتمادات المصروفة وإعداد بطاقات البرامج.

يحدد قواعد تنظيم وسير اللجنة الفنية لمحاربة الفقر مقرر صادر عن وزير الشؤون الاقتصادية والتنمية.

المادة 14: تمثل اللجان الفنية القطاعية أدوات مساعدة في القرار تابعة لكل وزير. وتشكل " ممثلين " قطاعيين لمتابعة برمجة محاربة الفقر. وتشكل على المستوى الوزاري، أطارا للتشاور حول الإطار الاستراتيجي لمحاربة الفقر .

تضم اللجان الفنية القطاعية:

- ممثلين من الوزارة من بينهم مسؤولي مصالح البرمجة ومتابعة المشاريع والمصالح المالية والمصالح الإحصائية؛
- ممثلي القطاعات المعنية؛
- ممثلي المجتمع المدني؛
- ممثلي شركاء التنمية ؛
- أشخاص مسرجعين يختارون على أساس كفاءاتهم.

تحدد قواعد تنظيم وسير اللجان الفنية القطاعية بواسطة مقرر من الوزير المعني.

المادة 15: تشكل المجموعات الفنية لدراسة المواضيع مجالات للتفكير وتبادل الآراء حول المسائل متعددة الاتجاهات في استراتيجيات محاربة الفقر وخاصة المواضيع التالية:

- النفاذ الشامل الى الخدمات وتطوير المصادر البشرية الصحة، التعليم، الماء الصالح للشرب، الصرف الصحي، الكهرباء، المواصلات، وتطوير المصادر البشرية؛
- ترقية النشاطات الاقتصادية على شكل مقاولات صغيرة وتعاونيات؛
- نفاذ الفقر إلى رأس المال؛
- النمو وقابلية المنافسة؛
- الحكم الرشيد وتعزيز القدرات؛
- المتابعة والتقييم.

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 164-2007 صادر بتاريخ 03 أكتوبر 2007 يمنح الجنسية الموريتانية عن طريق التجنس للسيدة/ ختام نظمي يونس.

المادة الأولى: تمنح الجنسية الموريتانية عن طريق التجنس للسيدة/ ختام نظمي يونس المولودة 1949 في رفح (فلسطين) لأبيها: نظمي ولأمها: فاطمة الجنسية: فلسطينية المهنة مدرسة.

المادة 2: يسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 167-2007 صادر بتاريخ 11 أكتوبر 2007 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.

المادة الأولى: يرقى الضباط العاملون التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية إلى رتب أعلى اعتبارا من فاتح أكتوبر 2007 طبقا للتوضيحات التالية:

1- الفصيلة البرية

إلى رتبة عقيد

المقدمان:

10/7	عبد الله ولد محمد ولد جدو	82097
10/8	سيد أحمد ولد محمد سالم	76972

إلى رتبة مقدم

الرواد:

16/12	سيداتي ولد محمد محمود	85419
16/13	صيدو صمبا غالو	83493
16/14	محمد ولد المختار	82471

إلى رتبة راند

النقباء:

21/10	سيد أحمد ولد سيدي	79578
21/11	محمد بابو ولد أحمد	88700
21/12	يعقوب ولد سليمان	84599
21/13	رافع ولد سعيد	81491
21/14	ابراهيم ولد الشيخ	89388

إلى رتبة نقيب

الملازمون الأوائل:

42/27	محمد سالم ولد المعنوم	90827
42/28	خليهنه ولد اصنييه	92390
42/30	أغل ولد ابراهيم	96370
42/31	محمد ولد الساموري	92394
42/33	المصطفى ولد شيخنه	93419
42/34	أحمد ولد طفى	95378

إلى رتبة ملازم أول

الملازمون:

16/9	عابدين ولد عبد الله	97747
16/10	محمد ولد إسلامو	97735
16/11	الشيخ ولد الحسن	97748

2- الفصيلة الجوية

إلى رتبة ملازم أول

الملازم:

16/8	محمد ولد ديدي	101468
------	---------------	--------

3- الفصيلة البحرية

إلى رتبة نقيب بحري

الملازم الأول البحري:

42/29	أحمد سالم ولد امبارك ولد مولود	93350
42/32	عبد الرحمن ولد اظمين	92184

إلى رتبة ملازم أول بحري

الملازم البحري:

16/12	سيداتي ولد عبد الرحمن	101470
-------	-----------------------	--------

وزارة الداخلية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 142 - 2007 صادر بتاريخ فاتح أغسطس 2007 يقضي بتنظيم الحرس الوطني.

المادة الأولى: - تنظيم قطاع الحرس الوطني

الحرس الوطني يتكون من:

- قيادة أركان الحرس الوطني (ق ا ح و)

تجمع القيادة والخدمات (ت ق خ)

تجمعات جهوية (ت ج)

تجمعات لحفظ النظام والقتال (ت ح ن ق)

تجمعات خاصة بالأمن (ت خ ا)

تجمع الجمالة (ت ج)

مدرسة للحرس الوطني (م ح و)

موسيقى للحرس الوطني (م ح و)

مراكز تدريب للحرس الوطني (م ت ح و)

المادة 2:- تنظيم قيادة الأركان :

قائد أركان

قائد أركان مساعد

مستشارون فنيون

إدارة ديوان قائد الأركان

المكتب الأول

المكتب الثاني

المكتب الثالث

إدارة المعتمدية

إدارة العتاد

إدارة اللوازم

إدارة المعلوماتية والتقنيات الجديدة

إدارة الصحة

إدارة الإشارة

مصلحة الإعلام والتقاليد العسكرية

المصلحة القانونية والاجتماعية

المادة 3: - تنظيم إدارة ديوان أركان الحرس الوطني (ا)

د ق ا ح و)

ضابط مدير ديوان

ضابط مساعد

4- فئة المعتمدين العسكريين

إلى رتبة معتمد عقيد

المعتمد المقدم:

10/6	حننه ولد هنون ولد سيدي	81432
------	------------------------	-------

المسادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مرسوم رقم: 2007/168 صادر بتاريخ 11 أكتوبر 2007 يقضي بترقية ضباط من الدرك الوطني إلى رتب أعلى بصفة نهائية.

المسادة الأولى: يرقى ضباط الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية إلى الرتب التالية بصفة نهائية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 2007م.

1- رتبة عقيد

المقدم/ أبن ولد سيد عالي، الرقم الاستدلالي د 86.032

2- رتبة مقدم

الرائد/ أحمد عم ولد جدين، الرقم الاستدلالي د 93.115

3- رتبة رائد

النقيب/ إدي ولد بمبب ولد اليزيد، الرقم الاستدلالي د 101.133

النقيب/ حننه ولد سيدنا عالي، الرقم الاستدلالي د 101.127

النقيب/ سيد ولد لحبيب، الرقم الاستدلالي د 100.134

3- رتبة نقيب

المسلازم أول/ المسبب ولد أحمد، الرقم الاستدلالي د 105.153

4- رتبة ملازم أول

الملازم/ أحمد سيس، الرقم الاستدلالي د 96.185

الملازم/ سيد محمد ولد المختار، الرقم الاستدلالي د 98.186

المسادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

<p>خلية التأهيل والتقاعد خلية التجنيد خلية ملفات الأفراد والأرشفيف</p> <p>المادة 5: تنظيم المكتب الثاني (ب 2) ضابط رئيس المكتب ضابط مساعد رئيس المكتب كتابة قسم التحري يتكون من : خلية المباحث خلية مكافحة الإرهاب والمخدرات خلية مكافحة الهجرة السرية</p> <p>قسم الأمن العسكري ويتكون من : خلية الاستعلامات العسكرية خلية المنشآت الحيوية والنقاط الحساسة خلية متابعة الأفراد خلية العمليات</p> <p>* قسم الاستخبارات العامة ويتكون من : خلية الصحافة خلية الانترنت خلية السياسة خلية المجتمع المدني خلية اقتصادية خلية السمعيات البصرية</p> <p>قسم التوثيق والأوراق الرسمية والترجمة ويتكون من: خلية الأوراق الرسمية خلية التوثيق والأرشفيف خلية الترجمة</p> <p>قسم التحليل والصياغة ويتكون من : خلية التحليل والصياغة خلية الربط</p> <p>المادة 6: تنظيم المكتب الثالث (ب3) ضابط الرئيس المكتب</p>	<p>كتابة الأركان وتتكون من : خلية مكتب ديوان خلية تسجيل و توزيع البريد خلية الأرشفيف خلية الاستقبال والبروتوكول</p> <p>قسم الميزانية ويتكون من : خلية المحاسبة خلية التفتيش خلية الربط والاتصال بين أركان الحرس الوطني والقسم الإداري و المالي لقيادة الأركان خلية النزاعات</p> <p>قسم الإسكان ويتكون من : خلية التحري والتعاقد خلية اشتراك الماء والكهرباء خلية إدارة القروض المخصصة للصيانة</p> <p>المادة 4: - تنظيم المكتب الأول ضابط رئيس المكتب ضابط مساعد رئيس المكتب كتابة قسم الاككتاب والتجنيد ويتكون من : خلية الاككتاب خلية التجنيد</p> <p>قسم المستشارية ويتكون من : خلية المستشارية خلية التوثيق والأرشفيف قسم التخطيط وإدارة التعداد ويتكون من : خلية التخطيط خلية التعداد</p> <p>قسم المعاش ويتكون من :</p>
---	--

خلية التجميع خلية التفتيش	ضابط مساعد رئيس المكتب كتابة قسم الدراسات العامة
المادة 8: إدارة البنية التحتية ضابط مدير البنية التحتية ضابط مساعد كتابة قسم الدراسات العامة والتخطيط قسم الثكنة ويتكون من : خلية البناء خلية النجارة خلية الكهرباء خلية تصليح الحنفيات قسم الممتلكات قسم الحسابات والتزويد ويتكون من خلية الحسابات خلية التزويد قسم الماء والطاقة	قسم التكوين ويتكون من خلية التدريب الداخلي خلية التدريب الخارجي قسم العمليات والتشغيل ويتكون من : خلية العمليات خلية التشغيل قسم توثيق والأرشيف والتقاليد ويتكون من : خلية التوثيق خلية الأرشيف خلية التقاليد قسم الرياضة :
المادة 9:-- تنظيم إدارة العتاد ضابط مدير العتاد ضابط مساعد كتابة قسم إدارة الحسابات والتزويد ويتكون من : خلية التسيير خلية التزويد خلية الحسابات قسم الأسلحة والذخيرة ويتكون من : خلية الأسلحة خلية الذخيرة قسم السيارات ويتكون من : خلية ميكانيكية خلية كهربائية خلية الصناعة والحياكة خلية محطة الخدمات	المادة 7: تنظيم إدارة التمويل (ا ت م) ضابط مدير التمويل كتابة قسم الإدارة والمالية ويتكون من : خلية الميزانية خلية إدارة الأسواق خلية إدارة الأفراد المدنية قسم التزويد قسم التفتيش قسم التقني المصلحة الإدارية المتخصصة بتسيير الجانب المالي وتتكون من ضابط رئيس المصلحة (تلقائيا مساعد المدير) كتابة أمين الخزينة قسم الرواتب ويتكون من خلية الحسابات

كتابة	خلية النسق الثاني
قسم الدارسة والاقتراح ويتكون من : خلية البرمجة خلية الاستقلال	قسم النقل المادة 10 :- تنظيم إدارة الصحة (ا د ص) ضابط مدير الصحة ضابط مساعد كتابة الإدارة وتتكون من خلية الكتابة خلية التسجيل خلية النتائج والمتابعة
قسم الانترنت وأمن المعطيات ويتكون من : خلية إدارة الشبكة خلية الإحصاء	قسم الدراسات العامة ويتكون من : خلية الدراسات والتخطيط خلية النظافة والوقاية والأوبئة
قسم العتاد ويتكون من : خلية التحصيل خلية الصيانة	القسم الإداري والمالي ويتكون من : الخلية الإدارية خلية الشؤون الاجتماعية خلية التكوين واللياقة خلية الأفراد
قسم النشر ويتكون من : خلية التجسيد والإنتاج خلية الأرشفة والتوثيق	قسم العتاد ويتكون من : خلية التحصيل خلية الصيانة
المادة 12 :- تنظيم إدارة الإشارة (ا د ش) ضابط مدير الإشارة ضابط مساعد كتابة القسم اللاسلكي	قسم إدارة العيادات و المستوصفات والصيدليات ويتكون من : خلية الصيدلية خلية إدارة العيادات والمستوصفات
قسم التشغيل والتنظيم ويتكون من : خلية الرموز خلية الاستماع خلية المعلومات	قسم بيطري ويتكون من : خلية النظافة والوقاية خلية الأوبئة
قسم التخطيط وإدارة العتاد ويتكون من : خلية التخطيط خلية التدريس خلية العتاد	المادة 11 :- تنظيم إدارة المعلوماتية والتقنيات الجديدة ضابط مدير المعلوماتية والتقنيات الجديدة ضابط مساعد
قسم الإصلاح .	
المادة 13 : تنظيم مصلحة الاتصال والتقاليد العسكرية :	

قسم المحاسبية	ضابط رئيس المصلحة
سرية التدخل	كتابة
سرية التامين	قسم الأخبار والعلاقات العامة و يتكون من :
سرايا خارجة عن الصف .	خلية النشر
سرية الإسناد وتتكون من :	خلية العلاقات العامة
خلية النقل	الخلية الثقافية
خلية الثكنة	قسم التقاليد ويتكون من :
خلية تمويل الماء	خلية المتحف
خلية النسق الأول	خلية التقاليد
خلية النسق الثاني	خلية الأرشيف
فرقة موسيقية.	
المادة 16: تنظيم تجمع الجمالة	المادة 14: تنظيم المصلحة القانونية والاجتماعية :
قائد التجمع المتنقل	ضابط رئيس المصلحة
ضابط مساعد	كتابة
كتابة	قسم قانوني
ضابط الأمن العسكري	خلية الشرطة القضائية
قسم العمليات والتدريب	خلية التحرير
قسم الإدارة واللوجستيك ويتكون من	خلية التوثيق والأرشيف
خلية المالية	قسم اجتماعي
خلية الأفراد	خلية النزاعات الأسرية
خلية المواشي	خلية الأحوال الشخصية
خلية العتاد	قسم التامين الصحي
قسم المعلومات العامة	خلية الحجز الطبي
قسم الاسناد الجوي	خلية ملف ذوي الحقوق
قسم الصحة والشؤون الاجتماعية :	المادة 15: تنظيم تجمع القيادة والخدمات (ت ق خ)
تشكيلة جوية	ضابط قائد التجمع
سرايا جمالة	ضابط مساعد
سرايا خيالة	ضابط الأمن العسكري
سرايا مختلطة	مساعد السرية
مركز للتدريب	كتابة
مدارس متنقلة	خدمة الإعاشة و الصيانة والتسليية
عزبان	قسم الأفراد والمرور (عبور)
مراكز صحية	

المادة 17:- تنظيم تجمع جهوي للحرس الوطني (ت ج

(ح و)

ضابط قائد التجمع الجهوي

ضابط مساعد

ضابط للأمن العسكري

كتابة

سرية الخدمات العامة

قسم الإدارة اللوجستيك

قسم التدريب والعمليات

قسم الاستخبارات والعدالة العسكرية

سرايا أو فصائل

فصيل جهوي

فصائل في المقاطعات

فرق في المراكز الإدارية

المادة 18:- تنظيم تجمع حفظ النظام والقتال (ت ح ق)

ضابط قائد التجمع

ضابط مساعد

ضابط الأمن العسكري

كتابة

قسم التعداد

قسم التدريب والعمليات

قسم اللوجستيك

قسم المعلومات العامة

مصحة

سرية خارج الصف

مجموعة الأسلحة الثقيلة

ثلاثة سرايا لحفظ النظام والقتال

فصيل خفيف للتدخل

فرقة موسيقية

المادة 19: تنظيم تجمع خاص بالأمن:

ضابط قائد التجمع

ضابط مساعد

كتابة

قسم التعداد

قسم العمليات والتدريب

قسم اللوجستيك

مصحة

قسم المعلومات العامة

سرية خارج الصف

سرية متخصصة

مجموعة الأسلحة الثقيلة

فرقة موسيقية

المادة 20: تنظيم مدرسة الحرس الوطني

ضابط قائد المدرسة

ضابط مساعد

ضابط الأمن العسكري

كتابة

إدارة التدريب وتتكون من

مدير التدريب

سرايا أو فرق المتدربين

سرايا التلاميذ

سرية المناورة

مدربين

مؤطرين

سرية المدرسة وتتكون من

كتابة

مساعد السرية

الخدمة العامة

قسم الإدارة و اللوجستيك

قسم الملابس

خدمة الإعاشة والتسلية وتتكون من:

قسم الإعاشة

قسم التسلية

مصحة

المادة 21 : تنظيم موسيقية الحرس الوطني (م ح و)

ضابط رئيس الموسيقي

ضابط مساعد

ضابط الأمن العسكري

كتابة

قسم القيادة والخدمات

قسم التدريب

قسم اللوجستيك

وزارة الاقتصاد و المالية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم: 2007 - 106 صادر بتاريخ 13 أبريل 2007 يقضي بتعيين بعض الوكلاء بوزارة المالية.

المادة الأولى: يعين اعتبارا من 2007/02/14 بوزارة المالية الموظفون التالية اسماؤهم وذلك طبقا للبيانات أدناه:

1 - ديوان الوزير:

المستشارون الفنيون:

- عبد الله صمب علي، إداري من السلك المالي.
- الشيخ ولد امحيمد، إداري من السلك المالي.
- الشيخ ولد سيد احمد ، إداري من السلك المالي.
- أبوه ولد مرواني، إداري من السلك المالي.
- يحي ولد احمد الواقف، مهندس في الإحصاء الاقتصادي.
- أحمد ولد الداه مفتش ضرائب.
- عبيد القادر ولد محمد محمود، إداري من السلك المالي.
- عالي كان، اقتصادي.
- ميمون ولد صمبار، اقتصادي

المفتشية العامة:

المفتشان:

- محمد الأمين ولد بسوبكر، إداري من سلك مساعدي الدولة
 - عبد الرحمن ولد محفوظ، حاصل على شهادة الدراسات العليا في القانون
- 2 - المديرية العامة للمفتشية العامة للمالية:

المفتشون العامون:

- عمر حمادي بوكوم، إداري من السلك المالي
- محمد مولود ولد العالم، إداري من السلك المالي
- محمد سالم الملقب الداه ولد ابراهيم، إداري من السلك المالي
- محمد عبد الله ولد محمد، إداري من السلك المالي
- السيدة كان الملقبة دفا وان، إدارية من السلك المالي.

مصلحة السكرتايا:

رئيسة المصلحة: ليخير بنت أحمد، حاصلة على شهادة المتريز في القانون
مصلحة الوثائق:

مركز تدريب للموسيقي

سرية للموسيقي الأساسية

أور كستر المنوعات

فرق موسيقية جهوية

بواقين

مصحة

المادة 22: تنظيم مركز تدريب الحرس الوطني

ضابط قائد المركز

ضابط مدير التدريب

مديرية التدريب

ضابط الأمن العسكري

كتابة

موظفين

مدربين

سرية الخدمات العامة

وحدة المناورات

مصحة

ترتيبات نهائية ومختلفة

المادة 23: يلغى هذا المرسوم ويحل محل المرسوم رقم 286 - 80 الصادر بتاريخ 31 أكتوبر 1980 المطبق للأمر القانوني رقم 174 - 80 الصادر بتاريخ 22 يوليو 1980 المتضمن تنظيم الحرس الوطني والقانون الأساسي لهذا القطاع

المادة 24:

ستحدد تعليمات خاصة من وزير الداخلية

- قانون نظام الخدمة الداخلية للحرس الوطني

- قانون نظام تنفيذ مهام الحرس الوطني

- الترتيبات المتعلقة بإدارة الأفراد وتسيير العتاد بجميع أنواعه

المادة 25:

يكلف وزير الداخلية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

قسم متابعة تنفيذ ميزانية الدولة
 رئيس القسم صدفني ولد عبد الله، إداري من السلك
 المالي
 قسم الحساب الإداري
 رئيس القسم: آستوسي وكيلة فنية للخزينة
 مصلحة الدراسات والتشريع والإحصائيات:
 رئيس المصلحة : الناجي ولد سيدي بونه، إداري من
 السلك المالي
 قسم الدراسات
 رئيسة القسم: لاله فاطم منت ملاي إديس ، إدارية من
 سلك مساعدي الدولة.
 قسم التشريع
 رئيس القسم: ديا عثمان مراقب خزينة
 قسم الإحصائيات
 رئيس القسم: كي ممدو إحصائي
 مصلحة المعاشات:
 رئيس المصلحة: باب ماريكا، مفتش خزينة
 قسم الإستقبال والتدقيق
 رئيس القسم: صو عمر، مراقب خزينة
 قسم التصفيات
 رئيس القسم عبد الرحمن ولد الناجي ، مراقب خزينة
 قسم التسويات
 رئيسة القسم: فاطمة منت الراجل، وكيلة محاسبة
 قسم التنسيق والعلاقات الخارجية
 رئيس القسم: سيدي محمد ولد عبد الله، كاتب إدارة
 عامة
 مصلحة نفقات التسيير
 رئيس المصلحة: جبريل حمادي انينك، إداري من السلك
 المالي
 مصلحة الصفقات ونفقات الاستثمار:
 رئيس المصلحة: أحمد ولد النمين، إداري من السلك
 المالي
 قسم الاستثمارات والميزانية المدعم للاستثمار
 رئيس القسم: سيدي باب ولد خطري ، مفتش مراقب
 اقتصادي
 قسم الصفقات
 رئيسة القسم: نبغوها منت لخليفة
 المصلحة المركزية للرواتب

رئيسة المصلحة: زينب بنت محمد عبد الرحمن ولد
 سبيوط، حاصلة على شهادة المتريز في الاقتصاد
 المصلحة الإدارية:
 رئيس المصلحة: أحمدو ولد الجيلاني، حاصل على
 شهادة السلك الثالث في القانون
 3 - المديرية الإدارية والمالية:
 - المدير: لولاه ولد اعمار، مفتش خزينة
 مصلحة السكرتاريا:
 رئيسة المصلحة: السيدة جابيرا الملقية جاريثو كبي ،
 كاتبة من سلك مساعدي الدولة
 مصلحة الترجمة والوثائق:
 رئيس المصلحة: الباش ولد أحمد، أستاذ تعليم ثانوي
 - قسم السكرتاريا
 - رئيسة القسم: فاطمة بنت التباخ كاتبة إدارة
 - قسم التوثيق:
 - رئيسة القسم : سلم بين محمد سالم، كاتبة
 على الآلة.
 - مصلحة الأشخاص:
 - رئيسة المصلحة: السيدة آسية كان، مفتشة
 مكاتب
 - قسم التسيير:
 - رئيسة القسم: يومي بنت تلميدان، مراقبة
 خزينة من سلك مساعدي الدولة.
 - قسم التكوين:
 - رئيسة القسم : كاكالي، عاملة مكتب.
 - مصلحة المحاسبة المركزية:
 - رئيس المصلحة: محمد الأمين ولد عباد،
 مفتش خزينة
 4 - مديرية الميزانية والحسابات:
 - المدير المساعد : المختار ولد أحمد أعلي،
 إداري من السلك المالي
 مصلحة التوقعات والإعداد للقوانين المالية:
 رئيس المصلحة: محمد سالم ولد الددي، إداري من
 السلك المالي
 قسم التوقعات والضبط
 رئيس القسم: يحي ولد محمد ولد التومي، إداري من
 السلك المالي
 قسم إعداد قوانين المالية
 رئيس القسم محمد محمود ولد شيوخن، إداري من السلك
 المالي
 مصلحة متابعة تنفيذ ميزانية الدولة والحساب الاداري:
 رئيس المصلحة: محمد ولد المجتبي، مهندس في
 المعلوماتية

رئيسة المصلحة: اطعين بنت شنلي، مفتشة مراقبة اقتصادية.

قسم الاستقبال والتنسيق

رئيس القسم: الحسين ولد المصطفى، مفتش خزينة

قسم وزارة التعليم العالي

رئيسة القسم: الريم منت المعدادي، أستاذة

قسم عمال الدبلوماسية ووزارة الخارجية والتعاون ووزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

رئيس القسم: جا ابوبكرن، مفتش خزينة

قسم وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

رئيس القسم: محمد ولد دمب، إداري من السلك المالي

قسم وزارة التعليم الأساسي والثانوي

رئيس القسم: محمد الأمين ولد آياه، معلم

قسم وزارة الداخلية والبريد والمواصلات وكتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية

رئيس القسم: جا أمادو، مفتش شرطة

قسم الرئاسة ووزارة المالية ووزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية

رئيس القسم: محمد ولد بورويص، مفتش

قسم وزارة العدل والتجهيز والنقل ووزارة التنمية الريفية

رئيس القسم: ديوب بوبكر، مفتش خزينة

مصلحة عمليات الميزانية المشتركة

رئيس المصلحة: الشيخ ولد التراد ولد عبد القادر، إداري من السلك المالي،

قسم المحاسبة

رئيس القسم: أحمد ولد مسكه، أخصائي مالي،

قسم المشاركات والعلاقات مع المؤسسات العمومية

رئيس القسم: سيدي ولد محمد ولد أحمد سالم، إداري من سلك مساعدي الدولة

مصلحة النفقات الدبلوماسية والمتنوعة:

رئيس المصلحة: يعقوب ولد احمد عيشه، إداري من السلك المالي.

قسم النفقات الدبلوماسية والمساهمات

رئيس القسم أحمد ولد عليون، مراقب خزينة

قسم النفقات الأخرى الخارجية والنفقات المختلفة

رئيس القسم: أمبارك ولد يالي، وكيل محاسب

مصلحة التنسيق:

رئيس المصلحة: محمد ولد حمادي، مفتش مصالح إدارية ومالية من سلك مساعدي الدولة

قسم الاستقبال والسكرتاريا

رئيسة القسم: خديجة منت برو، كاتبة إدارة

القسم المركزي للتنسيق

رئيس القسم: جالو أبراهيم، مراقب أشغال معلوماتية

مصلحة التفتيش والعمال

رئيس المصلحة: آسان مامادو ادجيكو، إداري من السلك مساعدي الدولة.

القسم المكلف بالتفتيش

رئيس القسم: ديون الحسينو، مراقب خزينة

قسم تسيير العمال

رئيس القسم: الجيد ولد محمد، مراقب خزينة

5 - مديرية الديون الخارجية

المدير المساعد: محمد الشيخ ولد سيدي محمد، إداري من سلك مساعدي الدولة.

قسم الربط مع أعضاء لجنة متابعة الديون

رئيسة القسم: بندا صار، وكيلة عقدوية

مصلحة الديون المباشرة للدولة

رئيس المصلحة: محمد يحي ولد محمد فال

مصلحة الديون المتفق عليها والمراجعة.

رئيس المصلحة: يوسف ولد هارون، حاصل على شهادة سلك ثالث في العلوم الاقتصادية.

مصلحة الدراسات وبنك المعطيات:

رئيس المصلحة: سيدي محمد ولد عبد القادر ولد هيين، إداري من السلك المالي.

6 - مديرية العقارات والتسجيل والطابع:

- المدير: اديو مبار تام، إداري من السلك المالي.

- المدير المساعد: محمد محمود ولد البار، إداري من السلك مساعدي الدولة.

مصلحة السجل العقاري:

رئيس المصلحة: لعبيد ولد سيداتي، مهندس في الطبوغرافيا.

قسم السجل العقاري:

رئيس القسم عليون ولد سيدي، رسام بنايات

قسم العقارات

رئيس القسم: سيدي محمد ولد معطل، مهندس مساعد

مصلحة التسجيل والطابع

رئيسة المصلحة: اطعين بنت شنلي، مفتشة مراقبة اقتصادية.

قسم الاستقبال والتنسيق

رئيس القسم: الحسين ولد المصطفى، مفتش خزينة

قسم وزارة التعليم العالي

رئيسة القسم: الريم منت المعدادي، أستاذة

قسم عمال الدبلوماسية ووزارة الخارجية والتعاون ووزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

رئيس القسم: جا ابوبكرن، مفتش خزينة

قسم وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

رئيس القسم: محمد ولد دمب، إداري من السلك المالي

قسم وزارة التعليم الأساسي والثانوي

رئيس القسم: محمد الأمين ولد آياه، معلم

قسم وزارة الداخلية والبريد والمواصلات وكتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية

رئيس القسم: جا أمادو، مفتش شرطة

قسم الرئاسة ووزارة المالية ووزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية

رئيس القسم: محمد ولد بورويص، مفتش

قسم وزارة العدل والتجهيز والنقل ووزارة التنمية الريفية

رئيس القسم: ديوب بوبكر، مفتش خزينة

مصلحة عمليات الميزانية المشتركة

رئيس المصلحة: الشيخ ولد التراد ولد عبد القادر، إداري من السلك المالي،

قسم المحاسبة

رئيس القسم: أحمد ولد مسكه، أخصائي مالي،

قسم المشاركات والعلاقات مع المؤسسات العمومية

رئيس القسم: سيدي ولد محمد ولد أحمد سالم، إداري من سلك مساعدي الدولة

مصلحة النفقات الدبلوماسية والمتنوعة:

رئيس المصلحة: يعقوب ولد احمد عيشه، إداري من السلك المالي.

قسم النفقات الدبلوماسية والمساهمات

رئيس القسم أحمد ولد عليون، مراقب خزينة

قسم النفقات الأخرى الخارجية والنفقات المختلفة

رئيس القسم: أمبارك ولد يالي، وكيل محاسب

مصلحة التنسيق:

- رئيس الخلية: أحمد ولد يعقوب، مهندس في المعلوماتية.
- مديرية المداخل والمعلوماتية:
- المدير: ألفه ولد سيدي ولد خير، إداري من السلك المالي.
- مصلحة الإدارية العامة:
- رئيس المصلحة: محمد ولد بونه، مفتش ضرائب.
- مصلحة المعلوماتية:
- رئيس المصلحة: عبد الله صار، مهندس مساعد.
- مديرية الضرائب الشخصية والمراكز الضريبية:
- المدير: محمد ولد أحمدو، مفتش ضرائب وسجل عقاري.
- مصلحة الضرائب الشخصية:
- رئيس المصلحة: أحمد ولد منيه، مفتش ضرائب وسجل عقاري.
- مصلحة المراكز الضريبية والعلاقات مع البلديات:
- رئيس المصلحة: محمد الأمين ولد شمام، إداري من السلك المالي.
- مصلحة العمل تحصيل الضرائب:
- رئيس المصلحة: عباس صو، مفتش خزينة.
- مديرية الدراسات والإحصائيات والإصلاح:
- المدير: سليمان ولد سيدي محمد، إداري من السلك المالي.
- مصلحة الدراسات والإحصائيات:
- رئيس المصلحة: آسان كي، إداري من السلك المالي.
- مصلحة التشريع والإصلاح:
- رئيس المصلحة: بكاري كمارا، مفتش ضرائب وسجل عقاري.
- إدارة النزاعات والوثائق والتكوين:
- المدير: سيدي محمد ولد الغاظمي، إداري من السلك المالي.
- مصلحة النزاعات:
- رئيس المصلحة: باب ولد بوي عبد، مفتش ضرائب وسجل عقاري.
- مصلحة الوثائق والتكوين:
- رئيسة المصلحة: مريم واکا، مفتشة ضرائب.
- مديرية المؤسسات الكبرى:
- المدير: أعل ولد سيدي هيبه، إداري من السلك المالي.
- مصلحة تسيير المؤسسات الكبرى:
- رئيسة المصلحة: حبصة سي، مفتشة ضرائب.
- مصلحة الرقابة الانية للمؤسسات الكبرى:
- رئيس المصلحة: محمد سيدي ولد اسويدي، مفتش خزينة.
- قسم الإصدارات
- رئيس القسم: داد دياكني مراقب ضرائب من سلك مساعدي الدولة
- محصل التسجيل: محمد ولد سيدي بوي
- مصلحة الشؤون العقارية:
- رئيسة القسم: جا فاتمنا إدارية من السلك المالي
- قسم نقل ملكية الدولة
- رئيس القسم: عليون صار، مفتش ضرائب وسجل عقاري
- محصل العقارات: الشيخ ولد أحمد، مفتش خزينة
- مصلحة: المحافظة الملكية والرهانات:
- رئيس المصلحة: سيد احمد ولد سيدي بونه، إداري من السلك مساعدي الدولة.
- قسم الإجراءات العقارية
- رئيس القسم: محمد ولد مكحل، أستاذ تعليم ثانوي
- قسم المحاسبة
- رئيس القسم: سي بومودي، وكيل متابعات
- مصلحة الدراسات:
- رئيس المصلحة: سوماري بوبو، مفتش ضرائب وسجل عقاري.
- 7 - المديرية العامة للجمارك:
- المدير العام: محمد ولد محمدو، مفتش مركزي للجمارك
- 8 - المديرية العامة للضرائب:
- المدير العام: اسلمو ولد محمد امبادي، إداري من السلك المالي.
- المادير العام المساعد: لمهابه ولد سيدي، إداري من السلك المالي.
- المستشار الفني: يوسف أوتا انجاي، إداري من السلك المالي.
- المفتش الرئيسي للمصالح: محمد احيد ولد سيدي محمد، إداري من السلك المالي.
- المفتش: باب ولد لوليد، مفتش ضرائب وسجل عقاري،
- المفتش: سيلبي كمرى، مفتش ضرائب وسجل عقاري
- المفتش: محمد ولد أمين ولد العالم، مفتش ضرائب وسجل عقاري.
- المفتش: محمد عبد الله ولد أحمد، مفتش ضرائب وسجل عقاري.
- خلية تسجيل ودافعي الضرائب:

قسم دخول وخروج المعطيات
 رئيس القسم: الصديق ولد خير الله، مبرمج من سلك
 مساعدي الدولة
 قسم الحاسوب
 رئيس القسم: ملاي أحمد ولد أشرف المختار، مهندس
 مساعد في المعلوماتية
 قسم الصيانة: محمد سالم ولد محمد ولد حيمر، مهندس
 مساعد المعلوماتية
 مصلحة دراسات التنمية ومتابعة التطبيقات
 رئيس المصلحة: ابراهيم ولد عبد الله ولد عبد الجليل
 اداري من السلك مساعدي
 الدولة
 قسم المنهجية
 رئيسة القسم: توت أنجاي، مهندس مساعد في
 المعلوماتية
 قسم الدراسات التنمية ومتابعة التطبيقات:
 رئيس القسم ولد محمد ولد أب، مهندس مساعد في
 المعلوماتية
 مصلحة التكوين:
 رئيس المصلحة: محمد ولد مبارك، مهندس في
 المعلوماتية
 قسم الإستراتيجيات والعلاقات بالخارج
 رئيس القسم: أندكعد ولد أحمد أنجك، مهندس مساعد
 في المعلوماتية
 قسم التكوين:
 رئيس القسم: ممدو جابرا، الحاصل على دبلوم في
 الدراسات العليا في الإدارة.

10 مديرية الإسكان واللوازم:
 - المدير المساعد: ما ممدو موسى سي، إداري
 من السلك المالي.

مصلحة الإسكان:
 رئيس المصلحة: يحي با، مفتش مراقبة اقتصادي:
 قسم المساكن الإدارية
 رئيس القسم: داودا عبد الله سي، مؤتمن من سلك
 مساعدي الدولة
 قسم المساكن المؤجرة
 رئيس القسم: بويو أمدو با، مفتش رقابة إقتصادية
 قسم التعاون

رئيس المصلحة: أعلي ولد افريره، مفتش ضرائب
 وسجل عقاري.
 مصلحة العمل التحصيلي للمؤسسات الكبرى:
 رئيسة المصلحة: جميلة بنت حبت، مفتشة خزينة.
 - مديريةية المؤسسات الصغرى والمتوسطة:
 - المدير: ادريسا انيك، إداري من السلك المالي.
 مصلحة تسيير المؤسسات الصغرى والمتوسطة:
 رئيس المصلحة: الخليفة ولد بابيه، مفتش ضرائب
 وسجل عقاري.
 مصلحة العمل التحصيلي للمؤسسات الصغرى
 والمتوسطة:
 رئيسة المصلحة: فاطمة بنت محمد أحمد، مفتشة
 خزينة.
 - مديريةية المراقبة الجبائية والتحقيق وجميع
 المعلومات:
 - المدير: محمد ولد أحمد ولد باي، إداري من
 السلك المالي.
 مصلحة فرقة الرقابة والجبائية العامة:
 - رئيس المصلحة: الشيخ ولد أحمد الأمين،
 إداري من السلك المالي.
 مصلحة التحقيق وجمع المعلومات:
 رئيس المصلحة: بوننه ولد سيداتي، مفتش ضرائب
 وسجل عقاري.
 - الادارة الجهوية للضرائب بانواذيبو:
 - المدير: المصطفى أحمد ولد سيدي محمد،
 إداري من السلك المالي.
 مصلحة ضرائب المؤسسات:
 رئيس المصلحة: امحمد ولد احمدو، إداري من السلك
 المالي.
 مصلحة الرقابة الاتية:
 رئيسة المصلحة: راماتو الله صال، إدارية من السلك
 المالي
 مصلحة العمل التحصيلي:
 رئيس المصلحة: الشيخ ولد حبيب الرحمن، إداري من
 السلك المالي..

9 - مديريةية المعلوماتية:
 - المدير المساعد: لمام ولد محمد فال، استاذ
 تعليم ثانوي.
 مصلحة التصدير والتسيير:
 رئيس المصلحة: المختار ولد السعد، مهندس في
 المعلوماتية.

قسم القوانين
رئيسة القسم: أكويتا جم شخنا، مفتشة خزينة
قسم رقابة الإيرادات
رئيس القسم: أحمد بزييد ولد محمد عبد الله، مراقب
خزينة
مصلحة المحاسبة:
رئيس المصلحة: محمد فال ولد محمد باب، مفتش
خزينة.
قسم حساب التسيير
رئيسة القسم: أمه منت محمود، إدارية من سلك
مساعدى الدولة
قسم المحاسبة المركزية
رئيس القسم: محمد ولد زيدان، مراقب خزينة
قسم المصالح الخارجية
رئيس القسم: بتاح ولد محمد عبد الله، مفتش خزينة
قسم الصندوق
رئيس القسم: سيدي ولد الحاج، مفتش خزينة
مصلحة التحصيل:
رئيسة المصلحة: اشريفه بنت محمد محمود، إدارية
مدنية.
قسم الإيرادات
رئيسة القسم: أمنة الملقبة ببيج منت محمد موسى،
مفتشة خزينة
قسم النزاعات والمتابعات
رئيسة القسم: أمنة منت أحمد الدولة، مراقبة خزينة
قسم الاعتراضات
رئيسة القسم: زينب منت المصطفى مفتشة خزينة
مصلحة النفقات:
رئيسة المصلحة: يكبر ولد أحمد سالم، مفتش خزينة
قسم متابعة الديون الخارجية
رئيسة القسم: زينب منت عبد الله، مراقبة خزينة
قسم التأشير
رئيس القسم: محمد ولد بيونه، إداري من السلك المالي
قسم التسويات
رئيسة القسم: أمنة منت الحاسدي، مساعدة أشغال
إحصائية
قسم المعاشات وصندوق الإيداع والحجز
رئيس القسم: ملاي ولد أمين، مراقب خزينة

رئيس القسم: محمد ولد هنون، مفتش مصالح إدارية
ومالية من سلك مساعدى الدولة
مصلحة اللوازم والمحاسبة:
رئيس المصلحة: أحمد ولد امبارك مفتش خزينة.
قسم اللوازم
رئيس القسم محمد ولد الدا، وكيل من سلك مساعدى
الدولة
قسم المحاسبة
رئيس القسم: محمد محمود ولد محمد أطفيل، مراقب
مصالح إدارية ومالية من مساعدى الدولة
II مديرية الخزينة والمحاسبة العمومية:
المدير المساعد: سيدي محمد ولد بوريه، إداري من
السلك المالي.
المصلحة الإدارية:
رئيس المصلحة: محمد ولد أهميمد، مفتش خزينة.
رئيسة القسم: فاطمة منت باب، مراقبة خزينة
قسم اللوازم والشؤون العامة
رئيسة القسم: نفيسة منت قتن، مراقبة خزينة
مصلحة التفتيش
رئيس المصلحة: الشريف ولد السالك، مفتش خزينة
قسم الرقابة الداخلية
رئيسة القسم: مامه منت محمد محمود، مفتشة خزينة
قسم الرقابة الخارجية
رئيس القسم: أدي ابو، مفتش خزينة
مصلحة المجموعات المحلية:
رئيس المصلحة: محمد يحي ولد باب أحمد، إداري من
السلك المالي
قسم ميزانية البلديات
رئيس القسم: محمد محمود ولد أحمد دي، مفتش
خزينة
قسم حسابات التسيير
رئيسة القسم: عيشة منت محمد، مفتشة ضرائب
وسجل عقاري
مصلحة الدراسات والقوانين وتعبئة الإيرادات:
رئيسة المصلحة: عيش منت سيدي بونه، حاصلة على
شهادة عليا في التسيير.
قسم الدراسات والتوقعات
رئيسة القسم: فاطم منت كازا، وكيل عقودية

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقاطعة واد الناقة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 192/2007 صادر بتاريخ 2007/02/04 القاضي بمنح أرض للاستغلال على أساس تنازل نهائي.

المادة الأولى يمنح السيد/ محمد الأمين ولد محمد المصطفى قطعة أرض للاستغلال، مساحتها هكتار واحد تقع في بلدية اوليكات بالموضوع المعروف باسم Pk 39.520 علي الطريق انواكشوط - انواذيبو في مقاطعة واد الناقة

علي شكل مربع طبقا للمخطط المرفق الحدود:

الطول 100م - العرض 100م
الشرق: لاشيء - الغرب: الطريق المعبد
الشمال: لاشيء - الجنوب: لاشيء

المادة الثانية: تكلف مصالح المقاطعة كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 502/2007 صادر بتاريخ 2007/02/02 القاضي بمنح أرض للاستغلال على أساس تنازل نهائي.

المادة الأولى يمنح السيد/ عبد الله صار، قطعة أرض للاستغلال، مساحتها هكتار واحد تقع في بلدية اوليكات بالموضوع المعروف باسم Pk 27.600 علي الطريق انواكشوط - انواذيبو في مقاطعة واد الناقة علي شكل مربع طبقا للمخطط المرفق الحدود:

الطول 100م - العرض 100م
الشرق: الطريق - الغرب: لاشيء
الشمال: لاشيء - الجنوب: محمد الأمين ولد محمد المصطفى

المادة الثانية: تكلف مصالح المقاطعة كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

قسم الأرشيف

رئيسة القسم: عيشة صال ، مراقبة خزينة

12 مديرية وصاية المؤسسات العمومية:

- المدير المساعد: الأمين صو، إداري من السلك المالي.

مصلحة الوصاية المالية:

رئيس المصلحة: عليو انجاي الملقب أدجا، إداري من السلك المالي.

قسم المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري

رئيس القسم: أحمد ولد أبراهيم ، حاصل على المتريز في القانون

قسم المؤسسات الصناعية والتجارية الشركات التجارية العمومية

رئيس القسم: محمد أنوار ولد عبد الله، حاصل على متريز في التسيير

قسم المحفظة وتجديد البنية:

رئيسة القسم: عيشة منت محمد، حاصلة على المتريز في الإقتصاد

مصلحة الدراسات وبنك المعلومات:

رئيسة المصلحة: امغيلي بنت بلاه، إدارية من السلك المالي.

قسم الإقتصاديات

رئيس القسم: عبد الله ولد محمد ولد حمود، الحاصل على متريز في التسيير

قسم بنك المعلومات

رئيس القسم: أحمد فال ولد محمد عبد الله ولد أمبيريك، إطار

مصلحة المحاسبة والتكوين:

رئيس المصلحة: محمد محمود ولد محمود ميشل، حاصل على شهادة سلك ثالث في الإقتصاد.

قسم السكرتاريا الدائمة للمجلس الوطني للمحاسبة

رئيس القسم: عبدي ولد يوبا، إداري من السلك المالي قسم تطبيع الحساب

رئيس القسم: سليمان ولد أحمد، حاصل على دبلوم

دراسات عليا في العلوم الاقتصادية

قسم التكوين والتعاون

رئيس القسم: كوناتي عمر، إطار

أمينة المالية: نفيسة بنت أحمد زين

وصل رقم 1046 صادر بتاريخ 11 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى المنظمة الموريتانية لإدماج المرأة في التنمية

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية: اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية: انواكشوط
تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: خديجة بنت مولاي
الأمينة العام: خديجة بنت ديه بن عبد الله
أمينة المالية: أمينة بنت عبد الرحمن

وصل رقم 000955 صادر بتاريخ 29 نوفمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى الجمعية النسوية للنظافة و التغذية AFAN

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية: اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية: كيفة
تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: مريم بنت محمد الشيخ
الأمينة العام: ملكة بنت الحبيب

IV - إعلانات

وصل رقم 01022 صادر بتاريخ 11 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى الرابطة الموريتانية لموازرة الأيتام والأرامل

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية: اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية: انواكشوط
تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: الطالب ولد الشيخ الداه
الأمين العام: حامد ولد أحمدو
أمينة المالية: سميرة بنت جدو

وصل رقم 00988 صادر بتاريخ 3 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى الجمعية الموريتانية لمكافحة الهجرة والتكفل بالأيتام

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية: اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية: انواذيبو
تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: عيشة بنت محمد أحمد
الأمين العام: بل ولد محمد الأمين

وصل رقم 0715 صادر بتاريخ 27 أغسطس 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى المنظمة الموريتانية لمحو الأمية وحماية البيئة (AMAPE)

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة المالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية - بيئية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية : انواكشوط
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيس: سيد بي ولد الشيخ
الأمين العام : أمال بنت محمد فال
أمينة المالية: فاطمة بنت محمد الأمين

وصل رقم 00607 صادر بتاريخ 2 أغسطس 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية الأشخاص المصابين بالسيدا والمحالين لمحاربته

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة المالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : صحية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية : سيديبيابي
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيس: سيد ولد محمد محمود
الأمين العام : لمرايط ولد شيخنا
أمين المالية: بولو كوليبالي

أمين المالية: أحويه بنت عبيدي

وصل رقم 1040 صادر بتاريخ 11 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى منظمة أدويراره يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة المالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية : أدويراره - العيون
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيسة: فاطمة بنت الشيخ
نانية الرئيسة: فاطمة بنت يربه
أمينة المالية: لالة بنت أحمد

وصل رقم 1049 صادر بتاريخ 11 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى رابطة أنمة المساجد في موريتانيا

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة المالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : بناء المساجد و صيانتها والعمل على تحسين أوضاع الأئمة المادية و المعنوية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية : انواكشوط
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيس: الشيخ ولد الشيخ أحمد
الأمين العام : عبد الغزيز سي
أمين المالية: الشيخ ولد النيني

وصل رقم 1129 صادر بتاريخ 27 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى منظمة **Agir Ensemble pour le Développement des Terres Arides** يسلم وزير الداخلية يال زكريا آلسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية: تنمية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: كان صيدو

الأمين العام: جالو بوبكر

أمين المالية: كان مامودو

وصل رقم 1124 صادر بتاريخ 27 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى المنظمة الوطنية للبيئة و الصحة و مكافحة الفقر.

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آلسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية: تنمية اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: ان السالم ولد سيد المختار ولد احمد الحاج

الأمين العام: ميمونه بنت عبد الله

أمين المالية: محمد ولد الصوفي

وصل رقم 1047 صادر بتاريخ 11 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى منظمة النظافة العامة للبيئة

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آلسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: لعيون

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: المصطفى ولد محمد الحسن

الأمين العام: محمد المختار ولد محمد الأمين

أمين المالية: أمينة بنت محمد المختار

وصل رقم 0942 صادر بتاريخ 16 نوفمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى الشبكة الجمعوية للفنون والثقافة

RADAC

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آلسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية: فنية والثقافية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: أحمد ولد أبيه

الأمين العام: عيش بنت شغالي

أمين المالية: أتيدل أمباي

وصل رقم 1026 صادر بتاريخ 11 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية حماية الطبيعة APN يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و نصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: السالك ولد أبو ولد أحمد بلال

الأمين العام : أحمد ولد ابيبو

أمين المالية: الحسين ولد عمارو

وصل رقم 1131 صادر بتاريخ 27 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى المنظمة الوطنية للتدخل ومساعدة الأمهات والأطفال ANIAME

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و نصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: أم كفة بنت أمنش

الأمين العام : سيد محمود ولد بلل

أمينة المالية: ياياه بنت محمد

وصل رقم 875 صادر بتاريخ 5 أكتوبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى الجمعية الموريتانية من أجل تحسين الظروف المعيشية لسكان الريف AMACOVIR يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و نصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : تنموية – اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: صال خديجة

الأمين العام : وان عبدو لاي

أمين المالية: رايي وان

وصل رقم 000730 صادر بتاريخ 31 أغسطس 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية الصحة والبيئة في أمبان (ASEM).

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و نصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية : أمبان

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: سك سليمان

الأمين العام : صار صيدو

أمين المالية: محفوظ ولد اسويدي

وصل رقم 1037 صادر بتاريخ 11 دجمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية المنحدرين من الأك Thiabby Thiaba

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية : انواكشوط
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيس: الاسان مودي با
الأمين العام : با عبدو لاي ديكي
أمين المالية: با عبدو لاي آسان

وصل رقم 0936 صادر بتاريخ 15 نوفمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية الأوفانية للعلاجات الطبيعية والبحث والتوعية
يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : صحية- اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية : انواذيبو
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيس: القاضي ولد أوفي
الأمين العام : يسلك ولد محمد يحظيه
أمين المالية: الهلال ولد باب.

وصل رقم 879 صادر بتاريخ 5 نوفمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية نافع للأعمال الخيرية
يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية : لعيون
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيس: إدوم ولد فضيلي
الأمين العام : محمد يحي ولد محمد عبد الله
أمين المالية: المختار ولد فضيلي

وصل رقم 1134 صادر بتاريخ 27 دجمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى المنظمة الوطنية لترفية البيئة والتنمية
يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية
مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة
مقر الجمعية : لعيون
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيس: مريم بنت أحمد بوب
الأمين العام : أمينة بنت عبد الرحمن
أمين المالية: أويينه بنت أمبارك

وصل رقم 01119 صادر بتاريخ 27 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى منظمة الرباط الوطني لنصرة الشعب القلطي.

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد غلام ولد الحاج عبد الرحمن

الأمين العام : محمد محمود ولد أبي المعالي

أمين المالية: محمد سعيد ولد محمد سيديا.

وصل رقم 01098 صادر بتاريخ 18 نوفمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية البصائر.

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد ولد الحاج المشري

الأمين العام : مولاي أحمد ولد عبد الجليل

أمين المالية: محمد فال ولد محمد لمين.

وصل رقم 0772 صادر بتاريخ 24 سبتمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى جمعية السعادة للعمل والمساعدة من أجل التنمية

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : تنموية - اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: سيد احمد ولد ابيدنا

الأمين العام : خالد ولد ابيدنا

أمين المالية: جا الحاج عمار

وصل رقم 1125 صادر بتاريخ 27 ديسمبر 2007 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى منظمة أطباء السلام

يسلم وزير الداخلية يال زكريا آسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أنه وصلا بالإعلان عن الجمعية أعلاه تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوص اللاحقة و خصوص القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 1973، والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة و بكل تغيير في أدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلقة بالجمعيات

أهداف الجمعية : اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية : انواذيبو

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: احمد ولد عبد الله

الأمين العام : محمد ولد احمد سالم

أمين المالية: أم المومنين منت محمد الشيخ

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية من كل شهر. تصدر يومي 15 و 30	الاشتراكات وشراء الأعداد
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية ----- لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإعلانات	للاشتراكات وشراء الأعداد، الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية ص ب 188 ، نواكشوط - موريتانيا تتم الاشتراكات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي. رقم الحساب البريدي 391 - نواكشوط	<u>الاشتراكات العادية</u> اشترك مباشر : 4000 أوقية الدول المغاربية: 4000 أوقية الدول الخارجية: 5000 أوقية شراء الأعداد : ثمن النسخة : 200 أوقية
<p>نشر مديرية الجريدة الرسمية الوزارة الأولى</p>		